

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية مصر العربية

رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

مُلحق للجريدة الرسمية

الثمن ٤ جنيهاً

السنة
١٩٤ هـ

الصادر في يوم الإثنين ٢٣ ربيع الأول سنة ١٤٤٢
الموافق (٩ نوفمبر سنة ٢٠٢٠)

العدد ٢٥٢
تابع (ب)



باسم الشعب محكمة جنايات حلوان

(كيانات إرهابية)

الدائرة الرابعة

المنعقدة بغرفة المشورة بمأمورية الاستئناف بمحكمة القاهرة الجديدة فى يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٠/١١/٤ المؤلفة برئاسة السيد القاضى / محمود كامل محمود الرشىدى ، رئيس الدائرة وعضوية السيدين القاضيين / رأفت محمد القاضى ومحمد شرف الدين محمد (الرئيسين بالمحكمة) .

وحضور السيد الأستاذ / محمد عماد عبد العزيز - رئيس نيابة أمن الدولة العليا .
وأمين السر السيد / محمد على سنوسى .

أصدرت القرار الآتى :

فى قضية النيابة العامة رقم ٦٥٣ لسنة ٢٠١٤ حصر (أمن دولة عليا) .

ضد

- ١ - الحسين محمد محمود عبد اللطيف .
- ٢ - السادات إبراهيم على عبد العال .
- ٣ - إبراهيم أحمد عيد إسماعيل الكحلوت .
- ٤ - إبراهيم عبد الفتاح إبراهيم عبيد .
- ٥ - إمام جلال يوسف فايد .
- ٦ - إيمان كامل إبراهيم على .
- ٧ - إيناس حنفى أحمد جمال .
- ٨ - إيهاب حامد إحسان عبد الباقي أبو الذهب .
- ٩ - إيهاب عزت حسن الشريف .
- ١٠ - أبو المعاطى السيد على مبروك .

- ١١ - أبو بكر محمد السيد خضر .
- ١٢ - أحمد السيد أحمد جليط .
- ١٣ - أحمد أشرف سالم نجم .
- ١٤ - أحمد خضرى السداوى .
- ١٥ - أحمد سامى زكى السيد .
- ١٦ - أحمد سعد إبراهيم عوض .
- ١٧ - أحمد شوكت عبد العاطى محمد جمعة .
- ١٨ - أحمد عبد الجابر أبو العلا .
- ١٩ - أحمد عبد العظيم محمد أحمد .
- ٢٠ - أحمد عيد إسماعيل الكحلوت .
- ٢١ - أحمد فتوح عبد الهادى أبو سعد .
- ٢٢ - أحمد فؤاد عبد المجيد حجاج .
- ٢٣ - أحمد مبروك محمد الحوفى .
- ٢٤ - أحمد محمد إبراهيم شبانة .
- ٢٥ - أحمد محمد عبد اللاه حامد .
- ٢٦ - أحمد محمد مبروك جاب الله .
- ٢٧ - أحمد محمد محمد إمبابى .
- ٢٨ - أحمد محمد مصطفى محمد .
- ٢٩ - أحمد محمود محمد الشاوى .
- ٣٠ - أحمد مصطفى أحمد عبد الخليم .
- ٣١ - أحمد يوسف بيومى يوسف .
- ٣٢ - أشرف التابعى حسين عز الدين .
- ٣٣ - ألفت عز الدين يوسف مالك .

- ٣٤ - أمانى كمال الدين عبده عمر .
- ٣٥ - أمل كمال الدين عبده عمر .
- ٣٦ - أمين عبده على خميس .
- ٣٧ - أنس حسن عز الدين يوسف مالك .
- ٣٨ - أيمن على صديق السيد فرج .
- ٣٩ - بهجت أحمد أحمد السيد قشلاق .
- ٤٠ - بهيج محروس بهيج حسن .
- ٤١ - جلال مصطفى محمود الخور .
- ٤٢ - جمال شريف محمد حسن عبد المجيد .
- ٤٣ - جيهان أحمد أحمد محمد .
- ٤٤ - حاتم عبد الله دياب حسن .
- ٤٥ - حافظ جبريل على على .
- ٤٦ - حامد أحمد عيد إسماعيل الكحلوت .
- ٤٧ - حسام عز الدين يوسف مالك .
- ٤٨ - حماده محمد أحمد محمد بقرة .
- ٤٩ - حمدان محمد أبو العزم الكومى .
- ٥٠ - حمدى أحمد السيد دهشان .
- ٥١ - حمزة حسن عز الدين يوسف مالك .
- ٥٢ - خالد على أحمد على - شهرته / خالد سيد ناجى .
- ٥٣ - خالد محمد جمال أحمد حشمت .
- ٥٤ - خديجة حسن عز الدين يوسف مالك .
- ٥٥ - خيرى محمود إسماعيل عبد الله .
- ٥٦ - دعاء عبد الرازق حسن الأسود .

- ٥٧ - راوية كمال الدين عبده عمر .
- ٥٨ - ربيع الدسوقى البهنسى إبراهيم .
- ٥٩ - ربيع سليمان عبد العزيز .
- ٦٠ - رمضان عبد الباسط رمضان شهبة .
- ٦١ - زكريا عبد الحكم سيد فرغلى .
- ٦٢ - سحر فؤاد أحمد جاد .
- ٦٣ - سعيد عبد الفتاح إبراهيم عبيد .
- ٦٤ - سعيد محمد الشحات عزب .
- ٦٥ - سلوى حسن عثمان الرفاعى .
- ٦٦ - سليمان عبد الرحمن السيد وهبة .
- ٦٧ - سناء عز الدين يوسف مالك .
- ٦٨ - سيد عبد الفضيل حسين عبد الفضيل .
- ٦٩ - شادى محمد مصطفى محمد .
- ٧٠ - شاذلية محمد عبد اللاه حامد .
- ٧١ - شامل حسين متولى عبد الباقي .
- ٧٢ - شريف عبد الرحيم فؤاد يوسف عفيفى .
- ٧٣ - شريف عبد الغنى عبد الواحد عاشور .
- ٧٤ - صبحى حسن السيد عبد العال .
- ٧٥ - صفاء شبل محمد سعودى .
- ٧٦ - صفوان عباس حسان خضر .
- ٧٧ - صلاح السعيد على الشناوى .
- ٧٨ - صلاح عبد السلام يوسف البحيرى .
- ٧٩ - صلاح كامل على خلف .

- ٨٠ - عادل فضل سيد رزق .
- ٨١ - عاطف عبد المغنى رجب .
- ٨٢ - عائشة حسن عز الدين يوسف مالك .
- ٨٣ - عبد الرحمن محمود عبد الخالق ثروت .
- ٨٤ - عبد الرؤوف نور عبد الرؤوف رمضان .
- ٨٥ - عبد القادر عبد السميع عواد يونس .
- ٨٦ - عبد الواحد عبد الغنى عبد الواحد عاشور .
- ٨٧ - عبد الحميد عبد المنعم فارس .
- ٨٨ - عبد العظيم لطفى محمد شعبان .
- ٨٩ - عبد العليم سعد محمد عبد الرحيم .
- ٩٠ - عزت السيد عبد الفتاح أبو جلوه .
- ٩١ - عصام عبد المحسن السيد الشعار .
- ٩٢ - علاء الدين أحمد خضرى السداوى .
- ٩٣ - على إبراهيم على عزام .
- ٩٤ - على عوض على الصياد .
- ٩٥ - على عبد العليم عبد الحميد عيسى .
- ٩٦ - عماد الدين محمد أحمد الديب .
- ٩٧ - عماد شمس الدين محمد عبد الرحمن .
- ٩٨ - عمر أحمد عيد إسماعيل الكحلوت .
- ٩٩ - عمر حسن عز الدين يوسف مالك .
- ١٠٠ - عمر حسين عمر هيكل .
- ١٠١ - عمر مصطفى محمد سعودى .
- ١٠٢ - عمرو عادل السروى سعد .

- ١٠٣ - عمرو محمد محمد جمال الدين فاضل .
- ١٠٤ - عوض محمد الضوى أحمد .
- ١٠٥ - فاطمة محمود السيد زهران .
- ١٠٦ - فتحى عبد السلام إبراهيم خضر .
- ١٠٧ - فضل محمد جمال الدين فضل .
- ١٠٨ - كريم شريف عبد الرحيم فؤاد يوسف عفيفى .
- ١٠٩ - كمال على محمد إبراهيم الباشا .
- ١١٠ - ليل زهدى على أبو العز .
- ١١١ - مجدى أحمد عيد إسماعيل الكحلوت .
- ١١٢ - مجدى عبد السلام إبراهيم عبد الباقي .
- ١١٣ - مجدى محمد سيد أحمد شحاتة .
- ١١٤ - محمد إبراهيم عبد العال السيد حبيش .
- ١١٥ - محمد أبو العلا حسن محمد الصيفى .
- ١١٦ - محمد أحمد عيد إسماعيل الكحلوت .
- ١١٧ - محمد السيد أحمد أبو لبن .
- ١١٨ - محمد أحمد نعيم عبد المعطى .
- ١١٩ - محمد حاتم حسين عمر هيكل .
- ١٢٠ - محمد زكريا عبد العزيز إمام .
- ١٢١ - محمد زكريا محمد محمود .
- ١٢٢ - محمد سيد محمد درويش .
- ١٢٣ - محمد صابر شلبى شلبى باطين .
- ١٢٤ - محمد عبد الستار فتحى محمد .
- ١٢٥ - محمد عبد الفتاح دهيم محمد .
- ١٢٦ - محمد عبد المجيد إبراهيم الدسوقى .

- ١٢٧ - محمد عبد المنعم محمد عبد المنعم فياض .
- ١٢٨ - محمد عبد الله على عبد الله .
- ١٢٩ - محمد عز الدين يوسف مالك .
- ١٣٠ - محمد متولى حسين محمد .
- ١٣١ - محمد محمد الشحات أبو عيد .
- ١٣٢ - محمد محمد محمود بعجر .
- ١٣٣ - محمد مصطفى محمد مصطفى .
- ١٣٤ - محمد نجيب رزق بركات .
- ١٣٥ - محمد هشام حامد على شراقى .
- ١٣٦ - محمود عز الدين يوسف مالك .
- ١٣٧ - محمود محمد عبد الاله حامد .
- ١٣٨ - محمود محمد على عبد الحليم .
- ١٣٩ - مصطفى السيد على مسعد .
- ١٤٠ - مصطفى كمال السيد فرج .
- ١٤١ - مصطفى محمد إبراهيم محمد .
- ١٤٢ - مصطفى محمد سليم مصطفى .
- ١٤٣ - مصطفى محمد عبد الرؤوف خلف الله .
- ١٤٤ - مصطفى محمود عاصم أحمد .
- ١٤٥ - معتز حسنى عزت عامر البيلى .
- ١٤٦ - منى عبد المنعم عيد سيد .
- ١٤٧ - منى مسعد عبد الوهاب جمعة .
- ١٤٨ - منى بكر بكر درويش .
- ١٤٩ - ميزار عبد الوهاب عبد العال عبد الجليل .
- ١٥٠ - ناصر سعد محمد سيد أحمد .

- ١٥١ - ناصر محمد ذكى محمد الفراش .
١٥٢ - نبيل حسن عثمان الرفاعى .
١٥٣ - هانى عبد الفتاح محمد عبد الهادى .
١٥٤ - هانى شريف عبد الرحيم فؤاد يوسف عفيفى .
١٥٥ - هانى محمد على الصاوى .
١٥٦ - هدى يوسف عمر محمد يوسف .
١٥٧ - هشام حسين حافظ .
١٥٨ - هشام محمدى محمد سويلم .
١٥٩ - هيثم محمود يوسف بيومى .
١٦٠ - ياسر مصطفى محمد مصطفى .
١٦١ - يسرى محمد محمد السيد حمام .

المحكمة

بعد الاطلاع على الأوراق وسماع طلبات النيابة العامة والمداولة قانوناً .
وحيث إن واقعات الطلب المعروض حسبما استقرت فى يقين المحكمة سبق وأن أحاطت
بها القرارات الصادرة من المحكمة - بهيئات مغايرة - فى القضية رقم ٦٥٣ لسنة ٢٠١٤
حصر أمن دولة عليا . فكان الأول فى ١٢/١/٢٠١٧ وقيد برقم ٥ لسنة ٢٠١٧
(عرائض كيانات إرهابية) ، والثانى فى ١٠/٥/٢٠١٧ وقيد برقم ١ لسنة ٢٠١٧
(عرائض كيانات إرهابية) ، والثالث فى ٩/١١/٢٠١٧ وقيد برقم ٢٣ لسنة ٢٠١٧
(إدراج إرهابيين) ، وتحيل المحكمة إليهم بشأن الوقعات والمستندات الواردة بتلك
القرارات تفصيلاً تجنباً للتكرار .. وربطاً للأحداث فقد أوردت مذكرات نيابة أمن الدولة
العليا المقدمة فى تلك القرارات والمؤرخة على التوالي فى ١٧/١٠/٢٠١٧ و ٧/١١/٢٠١٧
و ١/١١/٢٠٢٠ من أنه وفى أعقاب أحداث ٣٠/٦/٢٠١٣ انتهجت جماعة الإخوان
مخططاً يستهدف إلى إشاعة الفوضى بالبلاد ومنع مؤسسات الدولة وسلطاتها العامة من
ممارسة أعمالها والاعتداء على الحريات الشخصية للمواطنين بغرض إسقاط الدولة والتأثير

على مقوماتها الاقتصادية والاجتماعية والإضرار بالوحدة الوطنية والسلام الاجتماعى وارتكبت فيه إلى تنفيذ أعمال عدائية ضد أفراد القوات المسلحة والشرطة ومنشآتهما وتخريب المنشآت العامة وقطع الطرق وحرق الكنائس وإرهاب المواطنين والدعوة إلى تحقيق أغراضها من خلال تدبير تجمهرات يتخللها تنفيذ عمليات إرهابية وصولاً لإسقاط نظام الحكم القائم بالبلاد وقد تم التحفظ على أموال العناصر المنتمية إلى جماعة الإخوان المسلمين والتي تتولى تمويل الجماعة تنظيمياً وعسكرياً لتنفيذ عملياتها الإرهابية كما تم التحفظ على الجمعيات والمدارس والشركات والمستشفيات والجمعيات التي تدار من خلال جماعة الإخوان لتمويل أغراضها ، وفى أعقاب التحفظ على أموال وممتلكات الكيانات التابعة لجماعة الإخوان الإرهابية فقد اضطلعت قيادات الجماعة بإعادة تشكيل اللجنة المالية لتتولى تسيير كافة شئونها المالية والتحايل على قرارات التحفظ الصادرة قبل مؤسسات الجماعة وكياناتها الاقتصادية واستثمار عائداتها فى دعم أنشطة الجماعة غير المشروعة لتدبير السلاح والمواد المستخدمة فى تصنيع العبوات المفرقة لتنفيذ عملياتها الإرهابية . وذلك عقب ضبط المتهم/ محمد السعيد فتحى الدين (قيادى الجماعة) وقد عرف فى قيادات اللجنة المالية الهاربين خارج البلاد كلاً من المتهمين/ أحمد محمود أحمد شوشة ويوسف عمر محمد يوسف الحواشى وعبد اللطيف عبد العزيز محمود مجاهد ومحمد صابر شلبي شلبي بطين ومحمد هشام حامد على شراقى ومصطفى محمد عبد الرؤوف خلف الله ومصطفى محمد إبراهيم محمد وفى ذات الإطار فقد اضطلع أعضاء تلك اللجنة المالية بعقد عدة اجتماعات تنظيمية وضعوا خلالها مخططاً لتقويض الاقتصاد المصرى وعرقلة جهود التنمية بغرض الإضرار بالاقتصاد الوطنى وقد ارتكز مخططهم على استغلال الكيانات والعناصر المتحفظ عليها فى تنفيذ مخططهم المتمثل فى :

أولاً - التحايل على الإجراءات المتخذة من قبل لجنة التحفظ تجاه الكيانات الاقتصادية المتحفظ عليها - شركات ومدارس ومستشفيات وجمعيات - عن طريق نقل ملكيتها ظاهرياً لرجال الأعمال من عناصر الجماعة غير المرصودين أمنياً .

ثانياً - التنسيق مع القائمين على اللجنة الإعلامية بالجماعة لنشر الأخبار والإشاعات الكاذبة حول الاقتصاد المصرى التى من شأنها تصعيد الأزمات الاقتصادية واصطناع أزمات جديدة للإضرار بالمصلحة العامة وتكدير الأمن العام من خلال القنوات والمواقع الإلكترونية التابعة للجماعة .

ثالثاً - ترديد الإشاعات الكاذبة فى أوساط الكيانات الاقتصادية والمدارس والمؤسسات المتحفظ عليها حول سوء الأحوال الاقتصادية بالبلاد وزيادة الأسعار بغرض إثارة المواطنين ضد الدولة .

رابعاً - مقاطعة عناصر الجماعة والمرتبطین بهم للشركات الداعمة للدولة .

ونفاذاً لذات المخطط فقد اضطلع أعضاء اللجنة المالية بالداخل والتى عرف من أعضائها كلاً من المتهمين/ أحمد محمد إبراهيم منصور وأحمد سامى زكى السيد ومحمد عز الدين يوسف مالك بتهديب الأموال لداخل البلاد لتمويل عمليات الجماعة العدائية التى تستهدف أحداث حالة من الفوضى بالبلاد فضلاً عن إخفاء تبعية بعض الكيانات والمؤسسات الاقتصادية المتحفظ عليها من خلال نقل ملكيتها ظاهرياً إلى بعض عناصر الجماعة الغير مرصودين أمنياً على أن تظل أسهمها مملوكة للجماعة أو بالمنافسة بينهما وقد عرف من تلك العناصر المتهمون/ الأمير مصطفى حسن محمد والسيد بهى الدين محمد عوض والسيد حسن سالم القاضى وإبراهيم عبد الحميد مرسى زينة وإسماعيل ثروت عبد الفتاح أحمد وإنجى فايز سالم عبد الفتاح الدفراوى وإيهاب محمد عطية راشد وأحمد إبراهيم حسن على موسى وأحمد أحمد التابعى طرطور وأحمد المتولى أحمد حسين وأحمد على درويش مصطفى وأحمد محمد إبراهيم منصور وأحمد محمد رضا محمد أنور عواد وأحمد محمد محمد رجب ونبيل حسن عثمان الرفاعى والمدرجين على قوائم الإرهابيين بموجب القرار الصادر فى العريضة رقم ٥ لسنة ٢٠١٧ (عرائض كيانات إرهابية) وكذا المتهمون إيمان صبرى سيد عثمان وهدى محمد عطية رزق وأحمد صبرى سيد عثمان والمدرجين على قوائم الإرهابيين بموجب القرار الصادر فى العريضة رقم ١ لسنة ٢٠١٧ (عرائض كيانات إرهابية) .

وقد أوضحت المذكرات لنيابة أمن الدولة العليا بأن تلك العناصر الإرهابية هم الميين
أسماؤهم وعددهم مائة وواحد وستون متهمًا .

وحيث إنه قد تم نشر قرار الإدراج الصادر من محكمة الجنايات يوم ٢٠١٧/١/١٢
فى العريضة رقم ٥ لسنة ٢٠١٧ (عرائض كيانات إرهابية) فى القضية رقم ٦٥٣ لسنة ٢٠١٤
حصر أمن دولة عليا فى جريدة الوقائع المصرية العدد ١١٤ (تابع) بتاريخ ٢٠١٧/٥/١٨ ،
ثم قررت محكمة الجنايات فى ٢٠١٧/٨/٢٤ بتشكيل وتحديد لجنة لاستلام وإدارة جميع الأصول
والممتلكات المجمدة المملوكة لجماعة الإخوان المسلمين المدرجة على قوائم الكيانات الإرهابية
وكذلك المملوكة للمتهمين المدرجين على قوائم الإرهابيين فى القضية رقم ٦٥٣ لسنة ٢٠١٤
حصر أمن الدولة العليا والمقيدة برقم ٥ لسنة ٢٠١٧ (عرائض كيانات إرهابية) ونشر هذا
القرار فى جريدة الوقائع المصرية العدد (٢٠٤) فى ٢٠١٧/٩/١١ (عرائض كيانات
إرهابية) ثم نشر قرار الإدراج الصادر من محكمة الجنايات فى ٢٠١٧/٥/١٠ للعريضة
رقم ١ لسنة ٢٠١٧ (عرائض كيانات إرهابية) فى القضية رقم ٦٥٣ لسنة ٢٠١٤ حصر
أمن دولة عليا فى جريدة الوقائع المصرية العدد (١٣٤) فى ٢٠١٧/٦/١١ ، وكما تم
نشر قرار الإدراج الصادر من محكمة الجنايات فى ٢٠١٧/١١/٩ والمقيد برقم ٢٣ لسنة ٢٠١٧
بالوقائع المصرية بالعدد رقم ٢٧٨ فى ٢٠١٧/١٢/١٠ .

وانتهت النيابة العامة بمذكرتها فى ٢٠٢٠/١١/١ إلى طلب مد قرار الإدراج
رقم ٢٣ لسنة ٢٠١٧ قرارات إدراج إرهابيين الصادر من محكمة جنايات القاهرة
فى ٢٠١٧/١١/٩ ومد عمل اللجنة المشكلة بموجب قرار محكمة جنايات القاهرة
فى ٢٠١٧/٨/٢٤ بالعريضة رقم ٥ لسنة ٢٠١٧ (عرائض كيانات إرهابية) لاستلام
وإدارة الأصول والممتلكات المجمدة المملوكة للمتهمين المدرجين على قوائم الإرهابيين بموجب
القرار الصادر فى العريضة رقم ١ لسنة ٢٠١٧ (عرائض كيانات إرهابية) وذلك بذات
الشروط والصلاحيات والأوضاع القانونية الواردة بذات القرار ، وقد أشفعت النيابة العامة
طلبها بالمستندات الآتية :

(أ) صورة رسمية من القرار الصادر فى ٢٠١٧/١١/٩ من محكمة الجنايات - بهيئة مغايرة - أولاً إدراج أسماء المتهمين المبينة أسماؤهم وعددهم ١٦١ منهم على قائمة الإرهابيين وذلك لمدة ثلاث سنوات تبدأ من تاريخ صدور هذا القرار مع ما يترتب على هذا القرار من آثار قانونية . ثانياً تكليف ذات اللجنة المشكلة بموجب القرار الصادر من محكمة جنايات القاهرة فى ٢٠١٧/٨/٢٤ فى العريضة رقم ٥ لسنة ٢٠١٧ (عرائض كيانات إرهابية) لاستلام وإدارة جميع الأصول والممتلكات المجمدة المملوكة للمتهمين المدرجين على قوائم الإرهابيين وبموجب القرار الصادر فى العريضة رقم ١ لسنة ٢٠١٧ عرائض (كيانات إرهابية) وذلك بذات الشروط والصلاحيات والأوضاع القانونية الواردة بذلك القرار .

(ب) صورة رسمية من قضاء محكمة النقض فى الطعن رقم ١ لسنة ٢٠١٨ قضائية والقاضى فى ٢٠١٨/١١/٢٦ برفض الطعن على قرار محكمة الجنايات فى ٢٠١٧/١١/٩ بإصدار القرار رقم ٢٣ لسنة ٢٠١٧ (طلبات إدراج) مكتب النائب العام .

(ج) صورتان رسميتان من مذكرتى النيابة العامة فى ٢٠١٧/١٠/١٧ ، ٢٠١٧/١١/٧ لطلب الإدراج فى القضية رقم ٦٥٣ لسنة ٢٠١٤ حصر أمن دولة عليا .

(د) صورة ضوئية من الوقائع المصرية العدد ٢٧٨ فى ٢٠١٧/١٢/١٠ بنشر قرار محكمة الجنايات الصادر فى ٢٠١٧/١١/٩

(هـ) شهادة من واقع الجدول لمدير عام الشؤون الجنائية لنيابة أمن الدولة العليا فى ٢٠٢٠/١٠/١٢ تفيد بأن القضية رقم ٦٥٣ لسنة ٢٠١٤ حصر أمن الدولة العليا ما زالت قيد التحقيقات ولم يتم التصرف فيها حتى تاريخه .

وإذ تأشر على مذكرة النيابة العامة فى ١/١١/٢٠٢٠ من السيد المستشار / رئيس المكتب والمتابعة بمحكمة استئناف القاهرة بالعرض على الدائرة الحالية لنظر الطلب ، فتصدت له - منعقدة بغرفة المشورة - يوم ٣/١١/٢٠٢٠ وأرجأت إصدار قرارها لباكر . وحيث إن النيابة العامة طلبت مد قرار الإدراج رقم ٢٣ لسنة ٢٠١٧ قرارات إدراج إرهابيين الصادر من محكمة الجنايات (إدراج إرهابيين) الصادر من محكمة الجنايات فى ٩/١١/٢٠١٧ ومد عمل اللجنة المشكلة بموجب قرار محكمة الجنايات فى ٢٤/٨/٢٠١٧ فى العريضة رقم ٥ لسنة ٢٠١٧ (عرائض كيانات إرهابية) لاستلام وإدارة الأصول والممتلكات المجمدة المملوكة للمتهمين المدرجين على قوائم الإرهابيين وبموجب القرار الصادر فى العريضة رقم ١ لسنة ٢٠١٧ (عرائض كيانات إرهابية) وذلك بذات الشروط والصلاحيات والأوضاع القانونية الواردة بذات القرار ... وإذ نصت المادة (٣) من القانون رقم ٨ لسنة ٢٠١٥ بشأن تنظيم قوائم الكيانات الإرهابية والإرهابيين وتعديلاته على أنه "تختص دائرة أو أكثر من دوائر الجنايات بمحكمة استئناف القاهرة تحدها الجمعية العمومية للمحكمة سنوياً تكون منعقدة فى غرفة المشورة ، بنظر طلبات الإدراج على قائمتى الكيانات الإرهابية والإرهابيين ... ويقدم طلب الإدراج من النائب العام إلى الدائرة المختصة مشفوعاً بالتحقيقات أو المستندات أو التحريات أو المعلومات المؤيدة لهذا الطلب ... وتفصل الدائرة المختصة فى طلب الإدراج بقرار مسبب خلال سبعة أيام من تاريخ تقديم الطلب لها مستوفياً المستندات اللازمة" .

كما نصت المادة (٤) من القانون ذاته على أن "يكون الإدراج على أى من القائمتين لمدة لا تتجاوز خمس سنوات . فإذا انقضت مدة الإدراج دون صدور حكم نهائى بإسباغ الوصف الجنائى المنصوص عليه فى المادة رقم (١) من هذا القانون على الكيان المدرج أو الإرهابى ، تعين على النيابة العامة إعادة العرض على الدائرة المشار إليها للنظر فى مد الإدراج لمدة أخرى ، وإلا وجب رفع اسم الكيان أو الشخص الطبيعى من القائمة من تاريخ انقضاء تلك المدة" .

وهدياً بما تقدم ولما كان قد استقر فى وجدان المحكمة إن المائة وواحد وستين متهما المبين أسماؤهم بمذكرات النيابة العامة المار بيانها قد صدر بشأنهم قرار محكمة الجنايات فى ٢٠١٧/١١/١٩ فى القضية رقم ٦٥٣ لسنة ٢٠١٤ حصر أمن دولة عليا بإدراجهم على قائمة الإرهابيين لمدة ثلاث سنوات تبدأ من تاريخ صدور القرار وقد نُشر بالوقائع المصرية بالعدد رقم ٢٧٨ فى ٢٠١٧/١٢/١٠ ثم قضت محكمة النقض فى ٢٠١٨/١١/٢٦ بتأييد قرار محكمة الجنايات ، كما أفصحت شهادة قلم جدول نيابة أمن الدولة العليا فى ٢٠٢٠/١٠/١٢ بأن القضية رقم ٦٥٣ لسنة ٢٠١٤ حصر أمن الدولة العليا ما زالت قيد التحقيقات ولم يتم التصرف فيها حتى تاريخه ، بما يكشف بجلاء للمحكمة أن طلب النيابة العامة يرتكن لأساس من القانون والواقع خليقاً بأن تجيبها إليه على النحو الوارد بالمنطوق .

فلهذه الأسباب

قررت المحكمة - منعقدة بغرفة المشورة - أولاً - بمد قرار الإدراج رقم ٢٣ لسنة ٢٠١٧ "قرارات إدراج إرهابيين" الصادر من محكمة الجنايات فى ٢٠١٧/١١/٩ لمدة ثلاث سنوات تبدأ من نهاية ذلك القرار مع ما يترتب على هذا المد من آثار قانونية .

ثانياً - بمد عمل اللجنة المشكلة بموجب قرار محكمة الجنايات فى ٢٠١٧/٨/٢٤ فى العريضة رقم ٥ لسنة ٢٠١٧ "عرائض كيانات إرهابية لاستلام وإدارة الأصول والممتلكات المجمدة المملوكة للمتهمين المدرجين على قوائم الإرهابيين وبموجب القرار الصادر بالعريضة رقم ١ لسنة ٢٠١٧ "عرائض كيانات إرهابية" وذلك بذات الشروط والصلاحيات والأوضاع القانونية الواردة بذات القرار .

رئيس الدائرة

أمين السر

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٠

١٢٠٩ - ٢٠٢٠/١١/٩ - ٢٠٢٠/٢٥٣٧٦

